

## 944 - كيفية الصلاة في الحرب - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

يقول هل ان العسكري يصلي دائما صلاة القصر؟ او اذا استقر بعظ الشيء في عن ساحة المعركة يصلي صلاة الحضر مع بقية النوافل والسنن واذا كانت له الرغبة في ذلك فايهما افضل وفقكم الله؟ صلاة الفرض مختلفة ان كان في السفر ان كان - [00:00:00](#)  
تعلوم ليس في بلده فانه يصلي صلاة قصر يصلي ثنتين الظهر ثنتين والعصر ثنتين والعشاء ثنتين كسائر المسافرين والسنة لهم ان يصلوها كما صلاها النبي صلى الله عليه وسلم يصلوها جماعة. الواجب ان يصلوها جماعة مع القدرة. بامام فيصلي بهم - [00:00:20](#)  
ركعتين واذا كان العدو في القبلة يصلي بهم جميعا ويركع بهم جميعا آآ ثم يسجد بالصف الاول ويبقى الصف الثاني يراقب لان لا يهزم العدو. فاذا قام الصف الاول من السجود سجد الصف الثاني كما فعله الصحابة مع النبي صلى الله عليه وسلم - [00:00:40](#)  
ثم بعد ذلك يتقدم الصف الاول ويتأخر الصف الثاني ويصلي بهم جميعا ويركع بهم جميعا ثم يسجد بالصف الاول الذي كان مؤخرا في الاولى ويقف الصف الثاني الذي هو المقدم في الاولى يقف آآ ينتظر وينظر ويحرص فاذا قام الصف الاول من سجوده سجد - [00:01:00](#)

الى الصف الثاني ثم سلم بهم جميعا هذا نوع من صلاة الخوف. وهناك انواع اخرى في صلاة الخوف ينبغي ان الامام الذي يصلي بهم منها انه يصلي بهم بطائفة الركعة ثم تصلي لنفسها الركعة الثانية - [00:01:20](#)  
وتسلم وتذهب للحراسة وتأتي الطائفة الاخرى وتصلي معه في الركعة الثانية فاذا فرأت من السجود فرغ من السجود قامت وقضت ما عليها من الركعة ثم سلم بها هذا نوع اخر فعله النبي صلى الله عليه وسلم وهناك انواع اخرى - [00:01:40](#)  
من كتب اهل الحديث مثل بلوغ المرام مثل ملتقى الاخبار مثل صحيح البخاري مثل صحيح مسلم الاربعة موضح بها انواع صلاة ويجوز ان يصلي ركعة واحدة. هذا على قول المختار ايضا يجوز ان تصلي كل كل طائفة ركعة واحدة - [00:02:00](#)  
او يصلي بهم جميعا ركعة واحدة. فلا بأس. الحاصل ان صلاة صوم انواع معروفة. فينبغي للامام ان يصلي بهم ما تيسر من انواع التي يستطيعها. فاذا لم يستطيعوا صارت الحرب شديدة والاختلاط بين العدو - [00:02:20](#)  
وصاحبه وخصمه فانهم يصلون رجالا وركبانا ولو بالايامن كل يصلي لنفسه. مستقبل القبلة وغير مستقبلها عند الضرورة. كما قال الله جل وعلا فان خفت فرجاء او ركبانا. واما ان كان الحرب الحضر في في بلد الاقامة فانه يصلي اربعا - [00:02:40](#)  
كسائر المقيمين. نعم. ولا يصلي اثنتين الا ما هذا في السنة الخاصة. اما الذي حربه في البلد في اطراف البلد فيصلي اربعة. ولا يصلي ثنتين نعم لكن في الحرب اذا كان في المعركة هو على دبابته او ما شابه ذلك يصلي على اي يصلي على حاله بالايماء اذا لم يقدر على غيره على اي وجه - [00:03:00](#)

انقذ بالانقاذ يركع ويسجد في محله يصلي فيه فعل والا صلى بالامام وانقذ القبلة فالحمد لله والا الى اي جهة الى اي جهة نعم عند الضرورة عند الضرورة - [00:03:20](#)